

قد افصح من تركي وذكر اسم ربه فضلي اي تصدق بصدقة الفطر الى الفقير
وذكر اسم الله بالتسليم والتكبير في الذبح والرجح فضلي صلوة العيم مع
الامام تقسم حنفي

الفطر الاحتيازي الصادر عن المكاتب ينبغي ان يكون فيه فائدة دينية
او دنيوية والا يكون العيش والملاهي والذبح

الفطر الذي ينفق في فائدة
بالذبح فانه اذا كان فيه فائدة
فيستعمل في اكله والكل من اجابته
الفطر الذي ينفق في فائدة
بالذبح فانه اذا كان فيه فائدة
فيستعمل في اكله والكل من اجابته

في سيرة الانعام

قال القرني وزر الذين اتخذوا دينهم لعبا ولهوا اي بنوا مدينتهم على
الاستهتار وتدينوا بالايهود عليهم لنفع عاجل ونجا آجلا كعبادة الضم
وتحريم الحرام والسواب او اتخذوا دينهم الذين كفروا لعبا ولهوا وجعلوا
عيدهم الذين جعلوا عبادتهم زمان لهو ولعب والمغف اعرض
عنهم ولا تبا ان فعالهم واقوالهم ويجوز ان يكون تهديدا لهم كقول
زرني ومن خلقت وحيدا ومن جعله منسوبا بآية السيف حمله
على الامر بالكف عنهم وترك التعرض لهم وغرهم الحيوة الدنيا حتى
انكروا البعث وذكر به اي بالقرا ان تبس نفس بما كسبت حتى اذ
ان سلم اليه الهداك وترهن سوه وعده واصدا الاب واليسر
المنع قاضيه بيضاوي

Copyright © King Fahd University